رابط المادة على منصة باحث

8202 - هل يبطل المسح على الخف والشراب بخلعه؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

السؤال الثاني اذا لبست الشراب على طهارة طيب. نعم. واردت اني اغير الشراب مدري كيف اه وهو من شقين مرفوض اذا بالسؤال الطهارة ولا صار لي نقض عضو واردت اني اغيره والثاني ذا مني نقصت نغيره. الطريقة فيها - 00:00:02

طيب شكرا يا اخي من شرط آآ المسح استمرار الممسوح عليه من جوارب او من خفاف وما في حكمها استمراره معك الى يوم وليلة ان كنت مقيما او ثلاثة ايام بلياليها ان كنت مسافرا - 00:00:26

فاذا خلعته فانه ينتهي المسح لا بد اذا لبست ان تبدأ من جديد تبدأ المدة من جديد. نعم - 00:00:45